

سنن البيهقي الكبرى

7423 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث حدثني عقيل عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يحدث أن عمر تصدق بفرس في سبيل الله فوجده يباع بعد ذلك فأراد أن يشتريه ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعد في صدقتك فبذلك كان بن عمر يترك أن يبتاع شيئاً تصدق به أو ير به إلا جعله صدقة رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير وأخرجه مسلم من حديث معمر عن بن شهاب